قانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٩٠

بربط موازنة الهيئة العامة لشئون المطابع الاميرية للسنة المالية ١٩٩١/٩٠

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتى نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

قدرت استخدامات وإيرادات الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية للسنة المالية ١٩٩١/٩٠ بمبلغ ٩٦٠٢٥٠٠٠ جنيه (فقط وقدره ستة وتسعون مليونا وخمسة وعشرون ألفا من الجنيهات) وذلك وفقا لما يلى :

اولا ـ الاستخدامات الجارية :

قدرت الاستخدامات الجارية للسنة المالية ١٩٩١/٩٠ بمبلغ ٨٨٠٠٠٠٠٠ جنيه (فقط وقدره ثمانية وثمانون مليونا من الجنيهات) موزعة على الأبواب التالية :

(ا) جمله الباب الأول : أجور بمبلغ ٩٩٥٠٠٠٠ جنيه .

(ب) جملة الباب الثانى : النفقات الجارية والتحويلات الجارية بمبلغ ٧٨٠٥٠٠٠٠ جنيه منه مبلغ ٢٨٢٣٩٠٠٠ جنيه فائض حكومة .

ثانيا ـ الاستخدامات الراسمالية :

قدرت الاستخدامات الرأسمالية للسنة المالية ١٩٩١/٩٠ بمبلغ ٨٠٢٥٠٠٠ جنيه (فقط وقدره ثمانية ملايين وخمسة وعشرون ألفا من الجنيهات) موزعة على الأبواب التالية :

(ا) جملة الباب الثالث : استخدامات استثمارية بمبلغ ٥٩٠٠٠٠٠ جنيه .

(ب) جملة الباب الرابع : التحويلات الرأسمالية بمبلغ ٢١٢٥٠٠٠ جنيه .

ثالثا ـ الايرادات الجارية :

قدرت الإيرادات الجارية للسنة المالية ١٩٩١/٩٠ بمبلغ ٨٨٠٠٠٠٠٠ جنيه (فقط وقدره ثمانية وثمانون مليونا من الجنيهات) بالباب الثانى ـ إيرادات جارية وتحويلات جارية .

رابعا ـ الايرادات الراسمالية :

قدرت الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية ١٩٩١/٩٠ بمبلغ ٨٠٢٥٠٠٠ جنيه (فقط وقدره ثمانية ملايين وخمسة وعشرون ألفا من الجنيهات) موزعة على الأبواب التالية :

(ا) جملة الباب الثالث : إيرادات رأسمالية متنوعة بمبلغ ٣٢٠٠٠٠٠ جنيه .

(ب) جملة الباب الرابع : قروض وتسهيلات ائتمانية بمبلغ ٤٨٢٥٠٠٠ جنيه منها مبلغ ٤٨٢٥٠٠٠ جنيه قروض من بنك الاستثمار القومى .

(المـادة الثانية)

تسرى أحكام التأشيرات العامة الملحقة بقانون ربط الموازنة العـــامة للدولة للسنة المـالية ١٩٩١/٩٠ على هذه الهيئة .

(المـادة الثالثة)

تلتزم الهيئة بمراعاة عدم الصرف على المشروعات المدرجة بالباب الثالث الاستخدامات الاستثمارية إلا فى ضوء التنظيم الذى يضعه بنك الاستثمار القومى .

(المـادة الرابعة)

يجوز لوزير المـالية أو من يفوضه تعديل أبواب موازنة الهيئة بما يخصص لهـا من الاعتمادات الإجمالية المدرجة بالموازنة العامة للدولة .

(المـادة الخامسة)

لايجوز للهيئة السحب على المكشوف من بنوك القطاع العام إلا بموافقة رئيس مجلس الوزراء بناء على عرض وزير المـالية .

(المـادة السادسة)

ينشر هذا القانون فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتبارا من أول يوليو ١٩٩٠

يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٧ ذى القعدة سنة ١٤١٠ هـ (٣١ مايو سنة ١٩٩٠) .

حسنى مبارك

بيان موازنة الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية
للسنة المالية ١٩٩١/٩٠

البيان	١٩٩١/٩٠	١٩٩٠/٨٩
	جنيه	جنيه
باب ١ ــ الأجور	٩٩٥٠٠٠٠	٩٠٠٠٠٠٠
باب ٢ ــ نفقات جارية وتحويلات جارية صنه مبلغ ٢٨٢٣٩٠٠٠ ج فائض الحكومة	٧٨٠٥٠٠٠٠	٣٤٥٠٠٠٠٠
جملة الاستخدامات الجارية	٨٨٠٠٠٠٠٠	٤٣٥٠٠٠٠٠
باب ٣ ــ استخدامات استثمارية ...	٥٩٠٠٠٠٠	٣٩٧٠٠٠٠
باب ٤ ــ تحويلات رأسمالية	٢١٢٥٠٠٠	٢١١٧٠٠٠
جملة الاستخدامات الرأسمالية ...	٨٠٢٥٠٠٠	٦٠٨٧٠٠٠
إجمالى الاستخدامات	٩٦٠٢٥٠٠٠	٤٩٥٨٧٠٠٠

البيان	١٩٩١/٩٠	١٩٩٠/٨٩
	جنيه	جنيه
باب ١ ــ إيرادات سيادية	ــ	ــ
باب ٢ ــ إيرادات وتحويلات جارية ...	٨٨٠٠٠٠٠٠	٤٣٥٠٠٠٠٠
جملة الإيرادات الجارية	٨٨٠٠٠٠٠٠	٤٣٥٠٠٠٠٠
باب ٣ ــ إيرادات رأسمالية متنوعة ...	٣٢٠٠٠٠٠	٢٧٠٠٠٠٠
باب ٤ ــ قروض وتسهيلات ائتمانية	٤٨٢٥٠٠٠	٣٣٨٧٠٠٠
جملة الإيرادات الرأسمالية	٨٠٢٥٠٠٠	٦٠٨٧٠٠٠
إجمالى الإيرادات	٩٦٠٢٥٠٠٠	٤٩٥٨٧٠٠٠